

2020/4/14

تعميم رقم (17) لسنة 2020

بشأن تنظيم عملية ذبح المواشي في المسالخ خلال الوضع الراهن

بالإشارة إلى الفقرة (ج) من المادة رقم (11) من قانون إنشاء الهيئة رقم (112 لسنة 2013) وبالإشارة إلى قرار مدير عام بلدية الكويت رقم (718) لسنة 2020 بتاريخ 2020/4/14 وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل والاستمرار في دعم الأمن الغذائي لتوفير اللحوم لسد حاجة الأهالي لذبح المواشي الخاصة بهم في المسالخ لقرب شهر رمضان المبارك.

ينظم العمل في صالات ذبح المواشي بالمسالخ بصفة مؤقتة خلال الوضع الراهن على النحو التالي:

أولاً: بالنسبة لذبح المواشي الخاصة بالجمهور (الأهالي) يلتزم مستثمر المسلخ بالآتي:

- 1- يحدد لكل شخص بحد أقصى ذبختين على أن يقدم ما يثبت عنوان سكنه في المحافظة التي يقع بها المسلخ.
- 2- ألا يزيد عدد المتواجدين داخل صالات الانتظار عن (5) أشخاص وألا تقل المسافة بينهم عن المسافة المحددة بقرار مجلس الوزراء، وفي حالة زيادة العدد، تقدم خدمة تسليم الذبيحة لصاحبها بانتظاره داخل السيارة.
- 3- تعقم أرضيات وجدران ومرافق صالات الانتظار بالإضافة إلى صالات الذبح مع توفير المعطبات والكمامات والقفازات لمرتادي الصالة.

ثانياً: يستمر تنظيم العمل بالنسبة لذبح المواشي للأغراض التجارية كما كان عليه الوضع بالسابق.

ثالثاً: تنظم مواعيد ساعات العمل بالمسالخ من قبل قطاع التفتيش والرقابة (إدارة المسالخ).

رابعاً: تطبق الجزاءات في حالة مخالفة ذلك وفقاً للإجراءات القانونية المتبعة.

على الجهات المعنية الالتزام بما جاء فيه حرصاً على المصلحة العامة

وإنه موفق،

رئيس مجلس الإدارة المدير العام

رئيس مجلس الإدارة - المدير العام

عبدالله محمد بن المحسن السليبي

